أ. السيد منذر الحكيم
مفكر اسلامي - ايران

دراسات ومقالات

القواعد الأُصولية والفقهية على مذهب الإمامية

نموذج الانجاز الجماعي في المدرسة الفقهية الإمامية

نموذج الأصالة والمعاصرة

خلفيات النشاط الفقهي التقعيدي

١ ـ الحاجة الى فقه النصوص:

ان الفقه الإسلامي يعبّر عن التشريع والتقنين على أُسس إلهية عبر النصوص التي أُوحيت إلى الرسول الأعظم(ص) واجتمعت في ما عرف بالقرآن الكريم، والسنّة الشريفة. وهي بحاجة الى تفقّه وتفهم واستظهار واستجلاء وتطبيق على الموضوعات المستجدّة خلال العصور والأيام.

٢ ـ التخصص في فقه النصوص (منهج فقه النصّ):

وللشريعة منهج خاص ومتميّز، قد تناثرت النصوص الدالّة عليه بين آيات الكتاب والمصادر الناقلة للسنّة، وقد تخصّص في تعليمه للآخرين والتربية عليه أهل بيت الوحي والرسالة .

٣ ـ فقه النص والتفسير بالرأي:

وبسبب الانفلات الذي حصل من قبل بعض المسلمين في عصر الرسول(ص) في مجال فهم النصوص وتفسيرها، نرى نصوصاً نبوية تدين ظاهرة تفسير القرآن بالرأي، وهي تحاول ضبط عملية الفهم والتفقه ضمن اصول تقنّن الفهم وتجعله قابلاً للدرس والتعليم.

٤ ـ استفحال ظاهرة الانفلات من المنهج:

وظاهرة الانفلات هذه قد استمرّت ـ كما هي سنّة الحياة حين لا يلتزم بالحدود والقوانين المقررة كل من ينتمي الى الشريعة التزاماً دقيقاً ـ حتى تمخّضت عن ظاهرة الانفلات هذه ظاهرةُ تجاوز نصوص الرسول(ص) في ما يرتبط بتدوين السنة النبوية أمام الرسول نفسه[1]، وهكذا ظاهرة تجاوز نصوص الرسول(ص) فيما يرتبط بالخلافة، ثم استفحلت هذه الظاهرة حتى أصبح للرأي تيّار عام وبرزت الى جانبه ظاهرتا القياس والاستحسان.

٥ ـ مواجهة الانفلات في المنهج:

ووقف اهل بيت الرسالة بعد الرسول(ص) أمام هذه التطرفات والانحرافات المنهجية، وواجهوا تبعاتها ونتائجها بكل حزم وجدّ، وظهرت الى الساحة مدرسة النص أو التعبد بالنصوص الاسلامية بحزم وقّوة، واصبح الاستظهار والفهم خاضعاً لقواعد وأُسس لا تنتهي بالتفقه في الدين الى الرأي ومطبّات القياس والاستحسان، في الوقت الذي لا يستساغ الجمود على النصوص مادامت الشريعة خالدة وفاعلة على مدى الحياة.

٦ ـ خصائص منهج اهل البيت(عليهم السلام):

ومن هنا كان المنهج في مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) يشجب تطرّفين: التطرّف في العقلنة الذي يصبّ في رافد اتجاه الرأي والقياس والاستحسان، والتطرف في الجمود على النصوص والذي ينتهي الى عدم التفاعل

مع مستجدات الحياة.

وما التعبير الوارد في نصوص أهل البيت(عليهم السلام) بأن القرآن «يجري كما تجري الشمس والقمر»، إلاّ واحد من نماذج كثيرة تدين الجمود على النصوص في منهج ومدرسة أهل البيت(عليهم السلام) .

ومن هنا تبلور علم أُصول الفقه بعد ان ولد في أحضان عمليات الاستنباط الفقهي الملتزم بالمنهج المقبول لدى المشرّع والذي ظهر من خلال نصوص الوحي كتاباً وسنّة ومن خلال سلوك أهل البيت(عليهم السلام)وسيرتهم.

القواعد الأُصولية في تراث اهل البيت(عليهم السلام)

وفضلاً عن القواعد الأُصولية التي تبلورت بالتدريج في كتب علم الأُصول[٢] فقد تبلورت القواعد الفقهية التي وردت جملة منها بشكل صريح في القرآن الكريم[٣]، وجملة أُخرى في نصوص السنّة الشريفة[٤]، وجملة ثالثة منها قد تناثرت في المصاديق والمفردات التي هي بحاجة الى استخلاص واقتناص من خلال مصاديق القواعد العامة.

غير أن ظاهرة تقنين الفهم والتفقه في الدين قد واجهت في طريقها عقبات وإشكاليات في ميدان الممارسة، وتنوّع الدارسون بين الميل الى الجمود على النصوص والتحرر من حرفيّة النصوص؛ باستجلاء الدلالات المفهومة أو القابلة للفهم منها، اعتماداً على كبريات العقل او الكبريات المستندة الى العقل والنقل.

ومن هنا نلاحظ نموّ اتجاهين متعاكسين في داخل المدرسة الإمامية، بل في خارج هذه المدرسة أيضاًمما يشير الى وجود اتجاه متحفظ واتجاه آخر متحرر دائماً وأبداً، ويوازيهما اتجاه متوسط يجمع بين شيء من التحفّظ وشيء من التحرّر، وذلك حين يقنن عملية الفهم والاستظهار فيعطي للتعقل مجاله

وللتعبّد مجاله الخاص به.

وهكذا سار الشيخ المفيد عميد الطائفة الإمامية ومن تبعه في هذا الاتجاه المتوسط، وتكاملت ظاهرة التفقه وتكامل التقنين عبر مراحل حتى انتهت المرحلة الى ظهور مدرسة الوحيد البهبهاني الأُصولية وذلك على انقاض المدرسة الإخبارية الحديثة.

تاريخ التصنيف الإمامي في مجال القواعد الفقهية

١ ـ اذا استعرضنا تطورات حركة التأليف الفقهي الإمامي نلاحظ أن الشهيد الأول محمّد بن مكّي العاملي (المستشهد سنة ٧٨٦ هـ) هو أوّل من أفرد مجموعة من القواعد الفقهية ـ على ما نعلم ـ في كتاب مستقل أسماه بـ (القواعد والفوائد).

ويشهد لذلك أنه قد وصفه في اجازته المعروفة لابن الخازن: بأنّه «مختصر يشتمل على ضوابط كلية أُصولية وفرعية تستنبط منها الأحكام الشرعيه، لم يعمل الأصحاب مثله»[٥] .

٢ ـ ووصفه تلميذه المقداد السيوري (م ٨٢٦ هـ) قائلاً: ١ ـ «بأنه يشتمل على قواعد وفوائد في الفقه»، ٢ ـ «تأنيساً للطلبة بكيفية استخراج المنقول من المعقول»، ٣ ـ «وتدريباً لهم في اقتناص الفروع من الأُصول»، ٤ ـ لكنه غير مرتّب ترتيباً يحصّله كل طالب وينتهز فرصه كل راغب، فصرفتُ عنان العزم الى ترتيبه وتهذيبه وتقرير ما اشتمل عليه وتقريبه وسمّيته بـ «نضد القواعد الفقهية على مذهب الإمامية»[٦] .

فالشهيد الأول حسب نصّه هو:

هو أوّل من اقتحم هذا الميدان من أصحابنا الإمامية.

وتلميذه الفاضل المقداد هو أول من رتّب هذه القواعد ترتيباً قدّم فيه

القواعد العامة لكل الأبواب الفقهية على القواعد الخاصة بكل باب فقهيّ، مقدّماً فيها أبواب العبادات على سائر الأقسام الفقهية.

وليس معنى ذلك أن هذه القواعد لم يذكرها الفقهاء في مصنفاتهم، بل إنها قواعد وردت في نصوص الكتاب العزيز والسنّة الشريفة، كما وردت في طيّات بحوث الفقهاء السابقين.

الحاجة الى التصنيف في القواعد الفقهية

ولكن تطوّر حركة التدوين الفقهي وتطوّر اتجاهات الفقهاء في كيفية التأليف لتحقيق مقاصد يبتغيها الفقهاء والتي منها اسعاف المتعلّم والمتفقّه بالقواعد المحدودة التي تعينه على استنباط ما لا حصر له من الأحكام للوقائع المستجدة في الحياة.. دعت الفقهاء الى أن يشعروا بضرورة الاهتمام بالقواعد بشكل مستقل بعد أن كان الفقهاء يعتمدون على القواعد الأُصولية ويجدون فراغاً هائلاً في ميدان القواعد الفقهية المتناثرة بين كتب الأُصول وكتب الفقه معاً، فإنّ الفقيه إذا لم يزوّد نفسه بالقواعد الفقهية فإنه سوف يجد نفسه عاجزاً أمام المستجدّات وغير قادر على الاجابة عن الاسئلة المتعلقة بالحكم المقرر لها شرعاً بعد الإيمان بأن لكل واقعة في الحياة حكماً شرعيّاً خاصاً بها[٧].

من هنا نعتبر عصر الشهيد الأول (٧٨٦ هـ) بداية عصر الاهتمام بالقواعد الفقهية المدوّنة بشكل مستقل تقريباً؛ لأن التصنيف في مجال القواعد الفقهية بشكل مستقل عن الكتب الفقهية المتداولة قد بدأ في عصر هذا الشهيد، وقد تمثل ذلك في كتابه الذي سمّاه بـ (القواعد والفوائد). وقد طبع هذا الكتاب القيّم في جزءين بتحقيق العلاّمة الدكتور السيد عبدالهادي الحكيم (رحمه الله) .

فالحركة الفقهية الإمامية في مرحلة استقلالها عن التأثر بالفقه السنّي

ومحاكاته[٨] قد توّجت نشاطها بالاهتمام بالقواعد الفقهية بشكل مستقل، واستمرّت هذه الاهتمامات منذ عصر الشهيد الأوّل حتى عصرنا هذا، بالرغم من تسلّل حالة استثنائية طارئة دامت مدة طويلة نسبياً وكادت أن تعصف بأُسس المنهج الأُصولي لفهم الشريعة الاسلامية، وهي ظاهرة خطيرة تنتهج الحرفية في التعامل مع النصوص الفقهية (الدينية). وقد استفحلت هذه الظاهرة حتى ولّدت ردود فعل قوية باتجاه عقلنة الفقه وإبعاده بالتدريج من سيطرة هذا الجمود والحرفية في فهم النصوص، بزعامة رائد المدرسة الفقهية الحديثة الوحيد البهبهاني(قدس سره) (١٣٠٨ هـ).

التقعيد الفقهي في مدرسة الوحيد البهبهاني

ولئن كان الوحيد البهبهاني(قدس سره) قد أولى اهتمامه الخاص لانتشال علم الأُصول ممّا تعرّض له من محاولات التسقيط، وذلك بما قدمه من تأسيس رائع في فوائده الحائرية، فاننا نجد تلامذته الكبار ـ مثل المحقق الميرزا القمي (١٢٣٢هـ) والشيخ جعفر كاشف الغطاء (١٢٢٨ هـ) والسيد مهدي بحر العلوم (١٢١٢) والميرزا مهدي الشهرستاني (١٢١٦ هـ) والسيد علي الكربلائي صاحب الرياض (١٢٣١ هـ) - حاولوا بجدّ أن يوفّروا للفقيه ما يسعفه من القواعد الأُصولية والفقهية معاً.

ويمثّل كتاب (كشف الغطاء) حركة الفقه الإمامي باتجاه إخضاع دراسة الفقه للقواعد العامة والخاصة حيث قدّم القواعد الأُصولية على القواعد المشتركة بين الأبواب الفقهية جميعاً ثم أتبعها بالقواعد العامة المشتركة في كل أبواب الفقه ثم القواعد الخاصة بكل باب.

ولعلّ تسمية «القوانين المحكمة» للمحقق القمي هي تعبير واضح عن هذه النزعة وهذا الاتجاه التقعيدي .

واستمرت هذه الحركة التقعيدية بعد الشيخ جعفر كاشف الغطاء (١٣٢٨ هـ) الكبير، والنراقي الأول (محمد مهدي بن أبي ذر ١٢٠٩ هـ)، وهو تلميذ الوحيد البهبهاني وزميل الشيخ جعفر الكبير (كاشف الغطاء) في الدراسة عند الوحيد البهبهاني وهو استاذ ابنه الشيخ أحمد النراقي (١٢٤٥ هـ) والنراقي هو الذي ترك تراثاً أصولياً وفقهياً غنياً[٩].

وفي هذا الوسط العلمي والتيار الفقهي انطلق الشيخ أحمد النراقي ابن محمد مهدي وتلميذه، وكتب كتابه المشهور والمعروف به (عوائد الأيام) والذي قال عنه:

«هذا ما استطرفته من عوائد الأيام من مهمّات أدلّة الأحكام وكلّيات مسائل الحلال والحرام وما يتعلق بهذا المرام»[١٠] .

والسيد مير عبدالفتاح الحسيني المراغي (المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ) هو الفقيه الآخر الذي يعدّ معاصراً للنراقي الملا أحمد صاحب المستند والعوائد. وقد كتب كتابه (العناوين) في خصوص القواعد الفقهية والتي اعتبرها البعض أنها حصيلة دراسته لدى الشيخ موسى كاشف الغطاء والشيخ علي كاشف الغطاء لاتجاههما هذه الوجهة واعتمادهما هذا المنهج.

ان هذه العقود الخمسة التي بدأت بالوحيد البهبهاني (١٢٠٨ هـ) وانتهت بالمراغي (١٢٥٠ هـ) تعدّ عصر ازدهار هذا الاتجاه الفقهي نحو تدوين متكامل للقواعد الفقهية الى جانب التأليف المركّز في حقل القواعد الأُصولية، وذلك لكثرة التصنيف المستقل في مجال قواعد الفقه أوّلاً، ولتنوّع المناهج في معالجة هذه القواعد ثانياً، كما تشير الى ذلك فهارس هذه التصنيفات، بل تفصح عنها طبيعة البحوث المدوّنة .

ولا نغفل عن أن أهمّ ما لدينا من تراث فقهي حول القواعد الفقهية إنّما يعود الى هذه العقود الخمسة.

واستمرت حركة التطوير هذه في مجال القواعد الفقهية فيما بعد ولكن بشكل محدود حتّى نجد المتأخرين عن هذه الفترة عالة على من ذكرناهم في هذه العقود الخمسة. حتّى أن بعضهم ممن اشتهر بقواعده لم يبدع في تغيير منهج البحث الذي ورثه من النراقي ومعاصره صاحب العناوين، وإن كان لديه توجه خاص الى تعميق الدلالات واستخراج النكات العلمية من بعض النصوص الدالّة على هذه القواعد.

التقعيد والتنظير الفقهيين

وربما نستطيع أن نعتبر هذه الفترة التي ازدهرت فيها حركة البحث والتأليف عن القواعد الفقهية منطلقاً الى نشوء وازدهار البحث عن النظريات الفقهية التي مهّدت الطريق للبحث عن النظم الفقهية قبل استقرار الدولة الاسلامية الحديثة بعقود.

مراحل حركة الفقه الإسلامي

وهكذا نجد ترابطاً وثيقاً بين مراحل الحركة الفقهية بدءاً بـ (فقه النصوص) والمسائل الخاصة الفقهية التي انتظمت في أبواب فقهية معينة.

ثم تطوّرت الحركة باتجاه (تقعيد القواعد) وكشفها وتدوينها بشكل مستقل.

ثم بلغت الحركة الى مرحلة البحث عن (النظريات الفقهية).

ثم انتهت الى البحث عن (النظم الفقهية) للمجتمع الاسلامي، فقد اصبح كتاب (اقتصادنا) نموذجاً حياً في مجال بلورة النظرية الاقتصادية ثم بلورة النظام الاقتصادي الاسلامي والذي تجلّت نتائجه في ما أسماه الشهيد الصدر بسلسلة (الاسلام يقود الحياة) بعد عدّة عقود من انتاج وتدوين (اقتصادنا)

حيث تضمن هذا الكتاب الأخير رغم صغر حجمه صورة واضحة وعامة عن نظام الحكم أو النظام السياسي بشكل عام في عصر الغيبة والنظام الاقتصادي ومعالم عامة عن النظام الاجتماعي الاسلامي في بحثي منابع القدرة في الدولة الاسلامية وبحث خلافة الانسان وشهادة الأنبياء.

عصر الفاضل النراقي وملامحه

يعتبر الفاضل النراقي (م ١٢٤٥ هـ) من الجيل الثاني من أجيال مدرسة الوحيد البهبهاني.

ومدرسة الوحيد البهبهاني هي المدرسة الأُصولية الحديثة التي سيطرت على الحواضر العلمية الاسلامية الإمامية بعد الهزيمة التي سبّبتها هذه المدرسة للمدرسة الأخبارية الحديثة.

ومن هنا فقد كانت هذه المدرسة في عصر النراقي رحمه الله تعالى في أوج نشاطها وحيويتها ؛ وذلك لما كانت قد حققته من انتصارات علمية رائدة أدّت الى نضج المسلك الأُصولي في عملية تقنين فهم نصوص الشريعة وأحكامها وهي التي تسمى بعملية الاستنباط والاجتهاد في عصرنا الحاضر.

ومن هنا يجدر الوقوف عند أهم ملامحها ومستويات تطوّرها والاتجاهات الحاصلة فيها.

أ ـ ملامح مدرسة الوحيد البهبهاني:

إن جهود الوحيد البهبهاني (م ١٢٠٨ هـ) الرائدة في دفع شبهات المسلك الأخباري ضد المسلك الأُصولي خلال قرنين من الصراع قد أسفرت عن منهج متكامل يجمع بين العقل والنقل، ويعطي لكل منهما دوره في عملية الاستنباط، ويحدد له مجالاته التي تتناسب مع طبيعته وخصائصه كمصدر معرفي وكوسيلة للوصول الى مقاصد التشريع وتفاصيل الشريعة وأحكامها.

ولم تتطرّف هذه المدرسة الأُصولية لكل واحدة من هاتين الاداتين على حساب الأخرى بل حاولت تقنين عملية الاستنباط اعتماداً على أُسس علمية قوية وتوثيق علمي مطلوب لكل قاعدة اصولية فضلاً عن تثبيت أُسس ومصادر الاستنباط التي حاولت المدرسة الاخبارية زعزعتها باستمرار .

ومن هنا استطاعت هذه المدرسة الأُصولية أن تؤصّل لمنهج الاستنباط فضلاً عن تقييمها لأدوات الاستنباط وتأصيلها لقواعده اللفظية والعقلية؛ بعد أن كانت تستند الى أُصول وقواعد معرفية لا يمكن نسفها وإبطالها.

إنّ شبهات الإخباريين التي كانت تشكّل حواجز أمام المسلك الأُصولي أضحت نقاط انطلاق للبحث الجادّ عن مدى مشروعية علم الأُصول وكيفية استخدامه لصياغة المنهج السليم وبلورته لكي يمكن تحقيق فهم الشريعة من مصادرها.

ب: مستويات التطوّر الأُصولي وآثاره:

وهذا التطور الأُصولي الذي قد حصل على مستوى المنهج وعلى مستوى القواعد أيضاً قد انعكس على عامة مجالات البحث الفقهي؛ مما أدّى إلى تطور الدراسات الفقهية أيضاً وتعميقها وإنضاجها في هذا العصر على أُسس علمية متينة.

ج: اتجاهات العصر:

إنّ الآثار الفقهية، والأُصولية التي صدرت خلال النصف الأول من القرن الثالث عشر بما تضمنته من مناهج حديثة في التأليف تكشف عن الاتجاهات الفقهية والأُصولية لعلماء هذه المرحلة من مراحل التطور الأُصولي والفقهي في المدرسة الإمامية الاثني عشرية.

وإحدى الظواهر الملفتة للنظر في هذه الحقبة التاريخية من حركة الفقه

الإمامي هي ظاهرة (الاهتمام بتدوين القواعد الفقهية) من قبل جملة من الفقهاء المتميزين بدءاً بالوحيد البهبهاني (١٢٠٨ هـ) نفسه وخيرة تلامذته مثل الميرزا القمي (١٢٣٢ هـ) والسيد مهدي بحر العلوم (١٢١٢ هـ) والشيخ جعفر كاشف الغطاء (١٢٢٨ هـ) وكبار تلامذته وتلامذة تلامذته.

ان هذا الاهتمام الذي تجلّى في جملة من الكتب الأُصولية والفقهية بشكل ضمني[١١] قد تجلّى بشكل تيار قوي في تدوين كتب القواعد الفقهية بشكل مستقل أو بشكل رسائل فقهية.

وتكفي مراجعة سريعة لتراث هذه المجموعة من الفقهاء، بدءاً بالوحيد البهبهاني وانتهاءاً بتلامذته[١٢]وتلامذة تلامذته[١٣] الذين عاشوا في النصف الأول من القرن الثالث عشر للوقوف على حجم هذا التوجه الى القواعد الفقهية فضلاً عن الأُصولية، ومدى التطور العلمي في مستوى ومحتوى البحوث الفقهية[١٤] .

فلو أخذنا قاعدة نفي الضرر مثلاً وقارنّا ما كتبه الميرزا المحقق أبوالقاسم القمي (١٢٣٧ هـ) ـ وهو من خيرة تلامذة الوحيد البهبهاني ـ مع ما كتبه مثل الفاضل التوني (١٠٧١ هـ) الذي يعود عصره الى أواسط القرن الحادي عشر، وكذلك ما كتبه الشهيد الأول الذي يعود عصره الى أواسط القرن الثامن الهجري، والذي يعتبر بداية عصر تقعيد القواعد، لوجدنا البون شاسعاً في المحتوى والمنهج والاسلوب والحجم جميعاً.

د: عصر التقعيد الفقهي:

إنّ عصر الفاضل النراقي يعتبر عصر الاهتمام والتوجه الى القواعد الفقهية بشكل خاص، فأساتذته وزملاؤه وتلامذته بشكل عام قد أدلوا بدلوهم في هذا المضمار.

ويشكّل كتابه النفيس (عوائد الأيام) نموذجاً جيداً لهذا الاهتمام.

العناوين

ويأتي كتاب (العناوين) للمير عبدالفتاح بن علي الحسيني المتوفى (١٢٧٤هـ) أهم كتاب مدوّن في عصر النراقي، إذ قد فرغ من تأليفه سنة (١٢٤٦ هـ).

وقد طبع في مجلّدين كبيرين بشكل محقّق وهو يشتمل على ٩٣ قاعدة كلية مستفيداً فيما كتبه من رشحات استاذه الشيخ عليّ بن جعفر كاشف الغطاء، ومعتنياً بتطبيقات فقهية لما ذكره من قواعد ومعتمداً على منهج استقرائي بالإضافة الى الأدلة التي يستعرضها لإثبات قواعده.

تحرير المجلّة

وتسير القواعد الفقهية في مدرسة أهل البيت(عليهم السلام) في منهج تكاملي يتبلور بعد قرن فيما حرره فضيلة الحجة الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء (١٣٧٤ هـ) وهو أحد أحفاد الشيخ جعفر الكبير.

وقد انطلق هذا المؤلف الموسوعي من حيث انتهى من سبقه فبادر الى دراسة فقهية مقارنة جعلت مجلة الأحكام العدلية محوراً لها وهذه المجلة قد تبنّت تقنين أحكام المعاملات المدنيّة في المذهب الحنفي الذي التزمته الخلافة العثمانية كمذهب رسمي.

وصدرت لهذه المجلة شروح كثيرة، ومن أفضل الشروح هو شرح الإمام كاشف الغطاء؛ حيث شرحها شرحاً مزجياً أورد فيه ملاحظاته القيّمة على شكل شرح أو انتقاد أو استدراك، وامتاز بجودة البيان وبلاغة العبارة وسلاسة الأسلوب.

وقد أضاف الى أبواب المجلة موضوع الأحكام الشخصية كما أضاف ٢٣ قاعدة في أبواب المعاملات أيضاً.

وبهذا قد أسدى كتابنا (تحرير المجلة) خدمة كبرى للفقه الجعفري إذ أدخله الى حيز التقنين في فترة سبقت سائر المبادرات الإمامية الأُخرى.

علماً بأن (مجلة العدليّة) أو (مجلة الأحكام) كانت هي الكتاب المعتمد تدريسه في معاهد الحقوق من زمن الأتراك الى يوم تدوين تحرير المجلة.

وقد قال عنها الإمام كاشف الغطاء بأنها كتاب فقه لا تدوين قانون، أو أنه فقه قانوني أو قانون فقه.

واستهدف في تأليفه أمرين مهمين:

الأوّل: الشرح والتعليق وحل بعض مشكلاتها.

الثاني: بيان ما ينطبق منها على مذهب الإمامية وما يفترق عنه.

وقد طبع الكتاب في مجلدين كبيرين وهو يخرج اليوم بشكل محقق من قبل المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية في خمسة أجزاء حديثة.

القواعد الفقهية الإمامية في القرنين الثالث عشر والرابع عشر

وقد صدرت مجموعة مهمة من القواعد الفقهية خلال هذا القرن الذي جمع بين دفتيه (العناوين) و(تحرير المجلة) مثل:

١ ـ المقاليد الجعفرية لمحمّد جعفر شريعتمدار الاسترآبادي (م ١٢٦٣ هـ).

٢ ـ القواعد الفقهية للسيد محمد مهدي القزويني الحلي النجفي (م ١٣٠٠ هـ). وقد ضمّنه أكثر من ٧٥ قاعدة فقهية.

٣ ـ بلغة الفقيه للسيد محمد بحرالعلوم الطباطبائي (م ١٣٢٦ هـ) وطبع في أربعة أجزاء في النجف الأشرف.

٤ ـ القواعد الفقهية للشيخ محمد حسين اليزدي المتوفّى سنة (١٣٢٩ هـ).

٥ ـ القواعد الفقهية للشيخ مهدي الخالصي الكاظمي المتوفى سنة (١٣٤٣ هـ).

٦ ـ تسهيل المسالك الى المدارك للملا حبيب الله الكاشاني المتوفى سنة (١٣٤٠ هـ) وقد أشار فيه الى ٥٠٠ قاعدة فقهية.

القواعد الفقهية الإمامية المعاصرة

ومن كتب القواعد الفقهية التي عاصرناها نلاحظ ما يلي:

١ ـ القواعد الفقهية للشيخ محمد تقي آل فقيه العاملي(رحمه الله) .

٢ ـ القواعد الفقهية للسيد محمد حسن البجنوردي (رحمه الله) في سبعة أجزاء.

٣ ـ القواعد الفقهية للشيخ ناصر مكارم الشيرازي (دام ظلّه) في أربعة أجزاء.

٤ ـ القواعد الأُصولية والفقهية على مذهب الإمامية في ثلاثة أجزاء باشراف ومشاركة آية الله الشيخ محمد علي التسخيري(دام ظله).

القواعد الأُصولية والفقهية على مذهب الإماميّة

وهذا المشروع هو انتاج اللجنة العلمية التي اختيرت في الحوزة العلمية لتقدم لمجمع الفقه الإسلامي الذي شكّلته منظمة المؤتمر الاسلامي في قمتها الثالثة، ليقوم بتحقيق الوحدة الإسلامية نظرياً وعلمياً ويقوم بشد الأُمة الإسلامية الى عقيدتها ودراسة مشكلاتها في الحياة المعاصرة على أساس الاجتهاد المشروع في مصادر الشريعة التي ارتضتها المذاهب الإسلامية.

وقد تولّى سماحة الشيخ محمد علي التسخيري مسؤولية الإشراف على هذه اللجنة والمشاركة الفاعلة والجادّة في مجمع الفقه الإسلامي.

وقد قرّر المجمع في دورته الثالثة المنعقدة بعمان ـ الاردن سنة ١٤٠٧ هـ تشكيل لجنة رباعية لدراسة مشروع تحت عنوان (معلمة القواعد الفقهية) يستهدف القيام بدراسة مقارنة للقواعد الفقهية الاسلامية في شتى المذاهب.

وقدّم الوفد الإيراني مشروعه الذي يتلخص في انتخاب عمدة الكتب الفقهية الأصيلة في كل مذهب ثم استخلاص القواعد الأُصولية والفقهية بشكل عام مع الاشارة الى المصادر في كل كتاب.

واوكلت مهمة تأليف الكتاب الخاص بالمذهب الإمامي الى مندوب الجمهورية الاسلامية سماحة الشيخ محمد علي التسخيري (دام ظله) وقام بعرض الطلب على اللجنة التالية:

السيد جعفر الحسيني، الشيخ حسن الجواهري، السيد نور الدين الجزائري الشيخ علي عندليب، الشيخ علي رضا إسلاميان، الشيخ محمد مهدي نجف، الشيخ مرتضى الترابي، الشيخ علي الكلباسي، الشيخ مجتبى المحمودي.

وقد خُصّص الجزء الأوّل بالقواعد الأُصولية بدءاً بقواعد الألفاظ (٨ قواعد) ثم قواعد الأوامر (٢٠ قاعدة) ثم قواعد النواهي (٥ قواعد) ثم قواعد المفاهيم (٨ قواعد) ثم قواعد العام والخاص والمطلق والمقيد (١٠ قواعد) ثم قواعد القطع ووسائل الاحراز الوجداني (٨ قواعد) ثم قواعد الظن (٨ قواعد) ثم قواعد الأُصول العملية (١١ قاعدة) ثم قواعد التعادل والتراجيح (١٥ قاعدة).

وقد استند في تحريرها الى أحد المصادر الأُصولية المعاصرة المهمة والتي دخلتها أنواع من التطوير المنهجي والمضموني كما قررته مدرسة الشيخ الأعظم مرتضى الأنصاري وما تفرّع عنها من اتجاهات لتلامذته وتلامذة تلامذته الى يومنا هذا.

والمنهج الذي اتُبع في هذه المجموعة هو كالآتي:

١ ـ نص القاعدة.

٢ ـ الألفاظ الأُخرى للقاعدة.

٣ ـ توضيح القاعدة.

٤ ـ مستند القاعدة.

٥ ـ التطبيقات.

٦ ـ الاستثناءات.

وهو منهج فريد في بابه ومتميّز عن نظائره بالإيضاح وسهولة العرض ودقة المضمون.

وتولى الجزء الثاني والثالث القواعد الفقهية على الترتيب التالي:

الجزء الثاني:

١ ـ قواعد الأُصول والحقوق (٢٧ قاعدة).

٢ ـ قواعد الإرشاد (٩ قواعد).

٣ ـ قواعد القضاء والحدود والديات (٩٤ قاعدة).

٤ ـ قواعد الأطعمة والأشربة (١٤ قاعدة).

الجزء الثالث:

٥ ـ القواعد العامة (٣٣ قاعدة).

٦ ـ قواعد العبادات (٥ قواعد).

٧ ـ قواعد الطهارة (١٩ قاعدة).

٨ ـ قواعد الصلاة (١٧ قاعدة).

٩ ـ قواعد الصوم (قاعدتان).

١٠ ـ قواعد النكاح والطلاق (٩ قواعد).

١١ ـ قواعد العقود والايقاعات (٢٣ قاعدة).

وتأتي هذه المبادرة لتسدّ فراغاً حقيقياً في مجال تدريس وضبط القواعد الفقهية التي تجعل الطالب يقترب من فقه النظرية وفقه النظام الإسلامي حيث يلمّ بالقواعد المتحكّمة في فقه الإمامية بشكل خاص والفقه الإسلامي بشكل عام.

وتقييم هذا العمل المنهجي يتطلب مقالاً آخر، وبالإمكان أن نلاحظ عليه بضرورة إكماله بما نقترحه من منهج في هذا المضمار.

(اقتراح)

الخطوط العريضة لدراسة القواعد الفقهية بشكل منهجي

إنّ ما نستخلصه بعد المقارنة هو ضرورة الاهتمام بالمنهج العلمي المتكامل الذي رسم كل واحد أو كل مجموعة من الفقهاء القدامى والمحدثين بعض خطوطه العريضة، ويتلخص في مجال البحث عن القواعد الفقهية بما يلي:

١ ـ استقصاء مقاصد الشريعة في الكتاب والسنّة، استقصاءً تاماً مع تمييز المقاصد العامة لها.

٢ ـ استقصاء القواعد الفقهية وتنظيمها بشكل هرمي يجمع القواعد العامة لكل مجالات الحياة وأبواب الفقه الى جانب القواعد الخاصة بكل مجال وبكل باب فقهي.

٣ ـ التوجه الى كتاب الله لاستخراج هذه القواعد من النصوص مباشرة أو من خلال مصاديقها حسب منهج استقرائي قابل للاحتجاج به.

٤ ـ التوجه الى نصوص الحديث ودراستها سنداً ونصّاً ودلالةً.

٥ ـ مقارنة ما أفرزته نصوص الكتاب مع ما أفرزته نصوص السنة وملاحظة المقاصد التي تشكل الإطار العام لكل التشريعات لئلا نخرج في فهمنا واستنباطنا عن ذلك الاطار الذي حدّدته نصوص الكتاب والسنّة.

٦ ـ الاهتمام بالمصاديق والفروع التي جاءت في الكتاب والسنّة ثم الفروع التي ذكرها الفقهاء وملاحظتها ضمن الاطار العام الذي حددته نصوص الكتاب والسنّة.

٧ ـ ان الفهم الاجتماعي للنصوص اصل لابد منه، بمعنى ضرورة رؤية هذه

النصوص من زاوية ان الاسلام دين أبدي اجتماعي فهو يصلح لكل المجتمعات البشرية على مدى الاجيال ما مضى منها وما سيأتي، وأنه جاء لإدارة شؤون الحياة الفردية التي تقع في اطار اجتماعي دائماً، بالاضافة الى أنه يحمل دعوى رسالة شاملة لكل مجالات الحياة وأنّ قوانينه قوانين دقيقة حيّة لتنظيم حياة المجتمعات بل العالم الانساني أجمع.

إذن لا ينبغي أن نغفل عن هذه الحقائق التي تدخل كقرائن لُبّية في فهم النصوص الدينية وتؤثر بلا ريب في كيفية استنباط الأحكام من خلال النصوص.

٨ ـ وعلى هذا فالقواعد الفقهية لا تُدرّس بشكل منفصل عن بعض، مادامت تدخل في بنية النظام الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والتربوي والأخلاقي الاسلامي. بل تلاحظ مترابطة، كما قد تدخل تطبيقاتها في أكثر من مجال.

٩ ـ وتبقى قضية الأُسس الأخلاقية التي يبتني عليها فقهنا الإسلامي قضية جوهرية تدخل في صميم فقهنا، وينبغي أن تؤخذ بنظر الاعتبار في كل مجالات الاستنباط، سواء كان الاستنباط على مستوى حكم فردي أو اجتماعي فرعي، وفي قضية معينة أو على مستوى قاعدة فقهية أو نظرية فقهية أو نظام فقهي.

وما قاله العدلية من ابتناء كل الأحكام الأخلاقية على مسألتي حسن العدل وقبح الظلم يعتبر مؤشراً واضحاً لهذا الاتجاه، حيث نعتبر الشارع الأقدس لا يتجاوز هذين الأساسين، ممّا يعني أن الشريعة الإسلامية في روحها شريعة ذات محتوى أخلاقي وأُسس قيميّة فريدة. وقد أيّد القرآن الكريم هذا التأسيس الرائع حين قال تعالى عارضاً الخطوط العريضة للشريعة الإسلامية في محكم كتابه الخالد:

(إنّ الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر

والبغي يعظكم لعلّكم تذكّرون)[١٥] .

١٠ - إنّ في هذا الذي نصّت عليه الآية الكريمة لبلاغاً لقوم يعقلون ويتفقّهون وذلك حين يلتفتون الى أن هذه الآية المباركة قد جمعت في نفسها كل أُطر التشريع الإسلامي والوجهة التي تتوجّه اليها الشريعة الغرّاء في تفاصيل أحكامها، وكم لها من نظير يستحق التأمل والدراسة الجادة حين تصنّف مداليل الآيات حسب تسلسلها الهرمي من الأُسس الى الخطوط العريضة الى التفاصيل ثم الفروع والتطبيقات.

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت واليه أُنيب.

٢٠ / شعبان / ١٤٢٦ هـ قم

٨٤ / ٧ / ٢

الهوامش:

(١) انظر هذه النصوص في البخاري وغيره فيما ذكر تحت عنوان رزيّة يوم الخميس.

(٢) انظر ماجمعه السيد عبدالله شبر والفيض الكاشاني والحرّ العاملي في كتبهم الثلاثة الخاصة بالقواعد الأُصولية من نصوص أهل البيت ونصوص الوحي القرآني لتعرف أن التأسيس لمنهج التفقه في الدين قد حصل منذ الأيام الأُولى للتشريع، ولكن تبلور هذا المنهج كان بحاجة الى زمن يناسبه والى ظروف تظهره الى عالم الكتابة والتحرير.

(٣) مثل قوله تعالى: (ما جعل عليكم في الدين من حرج) الحج: ٧٨ (وعفا الله عمّا سلف) المائدة: ٩٥.

(٤) مثل قوله(ص) : الإسلام يجبّ ما قبله، لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفسه، البيّعان بالخيار مالم يفترقا، انظر القواعد الفقهية الكتاب الدراسي للمنظمة العالمية للحوزات

والمدارس الإسلامية.

(٥) انظر مقدمة القواعد والفوائد، واجازته لابن الخازن.

(٦) مقدمة نضد القواعد الفقهية.

(٧) كما ورد في نصوص أهل البيت بأن كل شيء فيه كتاب أو سنة، انظر أُصول الكافي.

(٨) انظر مقال دليل الباحث لدراسة تطور الفقه الإسلامي الإمامي في مجلة فقه أهل البيت العدد (١٤).

(٩) من تراثه الأُصولي: تجريد الأُصول ومن تراثه الفقهي: معتمد الشيعة للنراقي الأوّل.

(١٠) انظر عوائد الأيام: الطبعة المحققة الأولى مكتب الاعلام الإسلامي.

(١١) هناك قواعد فقهية بحثت في كتب علم الأُصول ضمن المباحث الأُصولية مثل قاعدة الطهارة وأصاله الحل، قاعدة الميسور، وقاعدة نفي الضرر، وقواعد فقه المعاملات في عامة كتب الفقه.

(١٢) مثل المولى مهدي النراقي وبحر العلوم وكاشف الغطاء والميرزا القمي والسيد علي الطباطبائي.

(١٣) مثل شريف العلماء والسيد محسن الأعرجي والمولى أحمد النراقي والشيخ محمدحسن النجفي (صاحب الجواهر).

(١٤) انظر دليل المحقق لدراسة تطور الفقه الإسلامي الإمامي، مجلة فقه أهل البيت العددين ١٦ و١٧. ولا تكفي هذه المراجعة لتحصيل احصائية دقيقة عن الاهتمام العلمي بتدوين القواعد الفقهيه اذا لم تراجع عامة كتب الأُصول المدوّنة في هذه المرحلة.

(١٥) النحل / ٩٠.